mroftalp htehaB ni knil muideM

متى يجب قضاء الصيام عن الميت

خالد المصلح

هنا سائلة تقول بان والدها رحمه الله توفي قبل مدة قصيرة وقد افطر من رمضان اسابيع لمرضه ولم يقضي لاستمرار المرض. تسأل هي تقول ماذا علينا؟ الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا - 00:00:00

محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد. فبحث اختنا هذا منبر والدها بعد موتها فان منبر الوالد هو ان ينظر ما عليه من حقوق لله او للخلق والسعي في ابراء ذمته منها. كما جاء رجل في الصحيح الى النبي صلى الله عليه وسلم او امرأة - 00:00:30

في بعض الروايات فقالت فقال ان امي او قالت ان امي قد نذرت ان تحج وماتت قبل ان تحج افاحج عنها؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم حج عنها فالله اه احق بالقضاء. اه وهذا يدل على اه ان منبر الوالد البحث - 00:00:50

عن الحقوق التي عليه. اه فيما يتعلق بخصوص هذه المسألة اذا مات المريض والذي استمر به المرض الى ان توفي ان كان هذا المعرظ مما يرجى برؤه فانه لا قظاء عليه. ولا على ولده من بعده. لان النبي - 00:01:10

الله عليه وسلم آآ انما قال في آآ ما رواه البخاري ومسلم من حديث عائشة من مات وعليه صوم صام عنه وليه هذا فيما اذا كان الصوم قد وجب عليه وثبت في ذمته ثبوتا يجب اما قضاء او اداء وهنا آآ - 00:01:30

آآ الصوم لم يثبت آآ عليه الا قضاء ولم يدرك وقتا يقضي فيه فبالتالي برأت ذمته وقد حكى الاتفاق هذا جماعة من اهل العلم انه في مثل هذه الحالة ان يمتد المرض والمرض مما يرجى برؤه ولا يتمكن من القضاء فلا قضاء على - 00:01:50

آآ ولده آآ ولا يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وعلى اله وسلم من صام وعليه صوم صام عنه وليه اما اذا كان هذا المرض مما يرجى مما لا يرجى برؤه. نعم. الحال السابقة مرض. نعم. استمر وهو يرجى برؤه - 00:02:10

قضاء. الحالة الثانية مرض لا يرجى برؤه. استمر حتى مات ولم يطعم ولم يقضي. نعم. اه ففي هذه الحال يجب على وليه اذا كان قادرا ان يخرج طبعا من من تركته - 00:02:30

من تركة الميت ابتداء آآ فداء الايام التي عليه. قال الله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين. اما قضاء الولي بعد موت من آآ عليه صوم فهو فيما اذا كان الصوم منذورا واخره او - 00:02:50

ترسم قضاء وتركه آآ حتى تمادى به الوقت فمات. ففي هذه الحال يصوم عنه وليه. نعم. اما في الحالين السابقين فهو اما انه لا شيء عليه واما ان الواجب هو ما كان واجبا في حياته من الاطعام الذي قال فيه جل وعلا فمن كان مريضا او - 00:03:10

آآ كما قال تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين. ارجو ان يكون الجواب الاطعام فقط. في الحالة الثانية لا يجب اما القضاء فلا يشرع القضاء لانه لم يثبت عليه نعم صوم وانما ثبت في ذمته بدل الصوم وهو الاطعام نعم فوجب ان - 00:03:30

يخرج من تركته. احسنت. فان لم يكن له مال. فهنا يكون عاجز لا يستطيع الواجبات انما تسقط انما تثبت استطاعة فاذا لم يكن مستطيعا فلا شيء عليه. الحمد لله اذا ثبت عليه الصوم يا شيخ يصوم عنه وليه يصوم عنه مثلا واحد منهم او ممكن وليه قريبه. الولي هو القريب - 00:03:50

وهنا يشمل الولد والاخ يا شيخ يمكن ان يتقاسموا الايام الا ان يكون صياما يشترط فيه التتابع كصيام شهرين متتابعين. نعم. ففي هذه الحال لا يمكن ان يقتسم الايام لانه سيفوت التتابع. لكن مثل رمضان آآ اما مثل رمضان او ما - 00:04:10

مع ذلك فهنا آآ لا حرج ان يقتسموا الايام. الحمد لله احسن الله اليكم يا شيخ. من اهل العلم من يقول انه اذا كان متتابعا. نعم. فلو صام واحد منهم شهرا ثم اتم الاخر شهرا اخر آآ فانه يجزي لانه حصل شهر او شهرين متتابعين من شخصين نعم احسن الله اليكم -

00:04:30
00:04:50 -